

بان تقوم حكومة الحبشة والسلطة القائمة بإدارة اقليم الصومال بإجراء مفاوضات ثنائية لتعيين ذلك الجزء الذي لم يسبق تعيينه بالاتفاق الدولي من الحدود الفاصلة بين اقليم الصومال الخاضع للوصاية والموضوع تحت الإدارة الإيطالية وبين الحبشة ،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها رقم ٨٥٤ (دورة ٩) الصادر بتاريخ ١٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٤ ، وهو القرار الذي حثت فيه حكومتى الحبشة وإيطاليا على أن تبذلا أقصى ما فى وسعهما لتسوية مسألة الحدود تسوية نهائية بالمفاوضات المباشرة ،

وقد لاحظت الآراء المشجعة التى أعرب عنها ممثلو حكومتى الحبشة وإيطاليا فى دورتها العاشرة ،

وقد استمعت إلى تصريحات ممثل عصبة الشهاب الصومالى امام اللجنة الرابعة .

وإذ ترى التقدم الذى تحقق فى المحادثات التى دارت بين حكومتى القطرين منذ شهر تموز (يوليو) ١٩٥٥ ،

وإذ تشق بما يحدو الحكومتين من نية طيبة ورغبة صادقة على متابعة المفاوضات المباشرة بنشاط لتعيين الحدود عاجلا ،

وإذ تدرك الضرورة الملحة الواضحة لتعيين الحدود بين الحبشة وبين هذا الاقليم الخاضع للوصاية بأسرع وقت ممكن ،

١ - توصى بان تسرع حكومتا الحبشة وإيطاليا بمفاوضاتهما المباشرة الجارية لكى تتسنى تسوية مسألة الحدود بين اقليم الصومال الخاضع للوصاية والموضوع تحت الإدارة الإيطالية وبين الحبشة بأسرع وقت ممكن ،

٢ - وترجو حكومتى الحبشة وإيطاليا ان تقدمتا تقريرا عن تقدم هذه المفاوضات المباشرة الى الجمعية العامة فى دورتها الحادية عشرة .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٧

١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٥

٩٤٨ (دورة ١٠) - تقرير مجلس الوصاية الذى يتناول الفترة الواقعة بين ١٧ تموز (يوليو) ١٩٥٤ و ٢٢ تموز (يوليو) ١٩٥٥ .

ان الجمعية العامة ،

١ - تحيط علما بتقرير (٢) مجلس الوصاية عن الفترة الواقعة بين ١٧ تموز (يوليو) ١٩٥٤ و ٢٢ تموز (يوليو) ١٩٥٥ ،

٢ - وتوصى بان يأخذ مجلس الوصاية بعين الاعتبار فى مداولاته المقبلة الملاحظات والاقتراحات التى أبدت اثناء مناقشة تقريره فى الدورة العاشرة للجمعية العامة .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٧

١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٥

(٢) المرجع الأخير . الوبعة رقم ٢٩٦٨١ ج .

الصادر بتاريخ ٩ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٣ ورقم ٨٥٨ (دورة ٩) الصادر بتاريخ ١٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٤ قد دعت السلطة القائمة بإدارة كل اقليم من الاقاليم الخاضعة للوصاية ، باستثناء بلاد الصومال الموضوعة تحت الإدارة الإيطالية ، الى ان تدرج فى كل تقرير من التقارير السنوية ، معلومات تتعلق بالتدابير التى اتخذت او من النوى اتخاذها للوصول بالاقاليم المعنية الى الحكم الذاتى او الاستقلال ، وتقديرات للمدد التى يستغرقها تنفيذ مثل هذه التدابير كما انها رجعت مجلس الوصاية ان يدرج فى كل تقرير من تقاريره الموجهة الى الجمعية العامة قسما خاصا يعالج هذا الموضوع ويبين النتائج التى وصل اليها ، والتوصيات التى يوصى بها فى كل حالة من الحالات ،

وإذ تلاحظ أسفة أن تقرير (١) المجلس الذى يتناول الفترة الواقعة بين ١٧ تموز (يوليو) ١٩٥٤ و ٢٢ تموز (يوليو) ١٩٥٥ قد أغفل القسم الخاص المذكور فى القرارات المشار اليها آنفا ،

وإذ تلاحظ أيضا ان المجلس قد قرر فى قراره رقم ١٢٥٤ (دورة ١٦) الصادر بتاريخ ١٩ تموز (يوليو) ١٩٥٥ أن يصدر تعليماته الى كل من لجانه الخاصة بوضع مشاريع التقارير السنوية بان تقوم ابتداء من دورته السابعة عشرة ، باعداد مشروع بالنتائج والتوصيات المناسبة فيما يتعلق بمسألة بلوغ الاقليم الحكم الذاتى او الاستقلال . وذلك اثناء مزاوله وظائفها العادية وعلى ضوء قرارى الجمعية العامة رقم ٧٥٢ (دورة ٨) ورقم ٨٥٨ (دورة ٩) ،

١ - تسترعى انتباه مجلس الوصاية الى الاهمية التى لا تزال الجمعية العامة تعلقها على مسألة بلوغ الاقاليم الخاضعة للوصاية هدفها فى الحكم الذاتى او الاستقلال ،

٢ - وتطلب الى المجلس ان يتأكد من ان الاجراءات التى وضعها لمعالجة هذه المسألة فى المستقبل ستمكنه من الالتزام التام لنصوص قرارات الامم المتحدة ذات العلاقة بالموضوع ، وتطلب اليه بالتالى ان يدرج فى تقريره القادم الى الجمعية العامة وفى التقارير التى تتلوه قسما خاصا يشتمل على المعلومات فى تلك القرارات والنتائج التى توصل اليها المجلس وتوصياته بهذا الشأن .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٧

١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٥

٩٤٧ (دورة ١٠) - مسألة الحدود بين اقليم الصومال الخاضع للوصاية والموضوع تحت الإدارة الإيطالية والحبشة

ان الجمعية العامة ،

إذ تشير الى قرارها رقم ٣٩٢ (دورة ١٥) الصادر بتاريخ ١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٠ . وهو القرار الذى يوصى

(١) المرجع الأخير ، الملحق رقم ٤ ج/٢٩٢٣ .